

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 22 من ذي الحجة 1446 (19 يونيو 2025) والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغير المعنين قصد إيداع ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 8 محرم 1447 (4 يوليو 2025) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الله قشاشي ومقرري الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المبنية عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 20 من محرم 1447 (16 يوليو 2025) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع وعد بالبيع مبرم بين أطراف العملية بتاريخ 17 مאי 2025، والذي ينص على شروط اقتناء شركة «Ardian France SA» للمراقبة الحصرية لشركة «MG Holding SAS» عبر «Ardian Expansion Fund VI S.L.P.» و «Ardian Expansion Fund VII S.L.P.» و «PV ACS SLP» :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبيّغ إلى مجلس المنافسة بفرض دراستها والتخصيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسبق رقم المعاملات الوطني أو العالمي، والتي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجذب جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

قرار مجلس المنافسة عدد 110/ق/2025 صادر في 20 من محرم 1447 (16 يوليو 2025) المتعلق بتولي شركة «Ardian France SA» المراقبة الحصرية لشركة «MG Holding SAS»

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 20 من محرم 1447 (16 يوليو 2025) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد تأكيد رئيس فرع مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة :

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 086/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 14 من ذي الحجة 1446 (11 يونيو 2025)، المتعلق بتولي شركة «Ardian MG Holding SAS» المراقبة الحصرية لشركة «France SA» :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعياد رقم 102/2025 بتاريخ 20 من ذي الحجة 1446 (17 يونيو 2025)، القاضي بتعيين السيد عادل الحميدي والسيد هشام الشاعر مقررين في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 20 من ذي الحجة 1446 (17 يونيو 2025) :

«MasterGrid Maroc SARLAU» المحدودة لشريك وحيد، مسجلة بالسجل التجاري للمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت رقم 470563، ويقع مقرها برقم 104 مكرر شارع عبد المؤمن - الدار البيضاء. وهي تنشط في مجال صيانة المعدات الخاصة بالبنية التحتية الكهربائية :

«MasterGrid Services Maroc SARLAU»، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة ذات الشريك الوحيد، مسجلة بالسجل التجاري بالدار البيضاء تحت رقم 549427، ويقع مقرها في فضاء باب أنفا، رقم 3، زنقة باب المنصور، عمارة رقم «C» الطابق الأول، مكتب رقم 3 - الدار البيضاء. وهي تنشط في مجال صيانة المعدات الخاصة بالبنية التحتية الكهربائية :

وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ وتصريحاً بالأطراف المبلغة، أن هذه العملية ستتيح للجهة المقتنية دعم المجموعة المستهدفة في متابعة تطوير نشاطها، جنباً إلى جنب مع مؤسسيها، وتسرّع استراتيجية نموها على الصعيد الدولي :

وحيث إنه في إطار التحليل التناصفي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث واستناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتوج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام القطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، كما تم تغييره وتتميمه، حيث تعرف السوق المعنية بكوكها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثراً عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتماداً على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق خدمات صيانة المعدات اللازمة للبنية التحتية لنقل وتوزيع الكهرباء. غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق مفتوحاً دون الحاجة لاعتماد تفصيم أدق :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق، ونظراً لطبيعة وخصائص العرض والطلب، فإن السوق الجغرافية المعنية بهذه العملية هي ذات بعد وطني. إلا أنه ونظراً لكون العملية لن يكون لها تأثير سلبي على المنافسة، فإن السوق الجغرافية يمكن أن تبقى مفتوحة دون الحاجة لتحديد أدق :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ، تتعلق بتولي شركة «Ardian France SA» المراقبة الحصرية لشركة MG Holding SAS، وبالتالي فهي تشكل عملية تركيز حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن هذه العملية تخضع لالتزامية التبليغ، لاستيفائها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بال المغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652، كما تم تغييره وتتميمه:

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- الجهة المقتنية : Ardian France SA، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون الفرنسي، مسجلة بسجل التجارة والشركات بباريس تحت رقم 403201882، ويقع مقرها بفرنسا 20<sup>n</sup> place Vendôme 75001 Paris. ويمثل نشاطها في إدارة صناديق الاستثمار وتقديم المشورة لها عبر الشركات التابعة لها. من خلال اقتناص حصص في الشركات التي تنشط في مختلف القطاعات، من أجل دعم تطورها. وستتم العملية المزعزع القيام بها عبر شركتين تابعتين لها وهما «Ardian Expansion Fund VI SLP» و«Ardian Expansion Fund VI ACS SLP» :

Expansion PV ACS SLP»، وهو صندوق استثمار متخصص عبارة عن شركة شراكة حرة خاضعة للقانون الفرنسي، مسجلة بسجل التجارة والشركات في باريس تحت رقم 923510283 ويعمل مقرها ب 20<sup>n</sup> place Vendôme 75001 Paris بفرنسا:

«Ardian Expansion PV ACS SLP» وهي شركة شراكة حرة خاضعة للقانون الفرنسي، مسجلة بسجل التجارة والشركات في باريس تحت رقم 941442782 ويعمل مقرها ب 20<sup>n</sup> place Vendôme 75001 Paris بفرنسا :

- الجهة المستهدفة : MG Holding SAS، وهو صندوق استثمار متخصص عبارة عن شركة أسهم مسلطة مسجلة بسجل التجارة والشركات بغرنونبل تحت رقم 852947407، ويقع مقرها الاجتماعي بفرنسا 02 rue Neva, Grenoble 38000. وهي الشركة الأم لمجموعة «MasterGrid» المتخصصة في تصنيع وصيانة المعدات الخاصة بالبنية التحتية الكهربائية، وخاصة خطوط النقل ذات التوتر العالي (Haute tension). ومتلك مجموعة «MasterGrid» شركتين بالمغرب وهما :

وحيث إن نتائج التحليل التنافسي الذي أنجزته مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، أسفرت عن كون عملية التركيز الاقتصادي المبلغة لن يكون لها أي تأثير أفقي سلبي على المنافسة في السوق الوطنية لخدمات صيانة المعدات الازمة للبنية التحتية لنقل وتوزيع الكهرباء، نظراً لعدم تقاطع أنشطة الأطراف داخل السوق المذكورة، كما أن حصة الجهة المستهدفة داخل السوق المذكورة تبقى متواضعة بحيث تتراوح ما بين 0 و5% في المائة. وبالتالي، فإن إنجاز هذه العملية لن يتربّع عنها أي تغيير في بنية السوق المعنية أو أي تراكم لمحض الأطراف من شأنه خلق أو تعزيز وضع مهيمن داخلها :

وحيث إنه استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، لن ينبع عن عملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير عمودي أو تكتيكي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية للسوق المرجعية :

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذلك الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين أن عملية التركيز الاقتصادي المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتيكي سلبي على المنافسة في السوق المرجعية المعنية أو في جزء مهم منها.

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 086/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 14 من ذي الحجة 1446 (11 يونيو 2025) يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Ardian France SA» المراقبة الحصرية لشركة MG Holding SAS».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 20 من محرم 1447 (16 يوليو 2025)، طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمته، برئاسة السيد عادل بوكمير، وعضوية السيدين عبد السلام بنعبو ورشيد بنعلي.

الإمضاءات :

عادل بوكمير.

عبد السلام بنعبو. رشيد بنعلي.